اذ يبحثون عن مدارك الاحكام ويسألون من احاط بها علما ولهذا رجع علي في بيع امهات
الاولاد الى قول عمر وذلك لا يدل على عدم علمه بل هذا التفحص والتحقيق يدل على ان ابا بكر
الصديق كان يراعي في احكام الدين كمال الاحتياط ويعمل في قواعد الشريعة شرائط الاهتمام
التام ولهذا لما اظهر مغيرة مسألة الجدة سأله هل معك غيرك والا فليس التعدد شرطا
في الرواية فهذا الامر في الحقيقة منقبة عظمى له . وقد روى عبد الله بن بشران عليا سئل عن
مسألة فقال لا علم لي بها جازى الله تعالى هذه الفرقة الضالة بعدله حيث يجعلون
المنقبة منقصة ٥

، فرصاص من اجبته ذهب كما ، ذهب الذي لم ترض عنه رصاص ،

المطاعن الثانية في حق الفاروق رضي الله تعالى عنه فمنها وهو عمدة مطاعنهم ما روى
البخاري ومسلم عن ابن عباس انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال في مرض موته يوم الخميس قبل
الوفاة باربعة ايام للصحابة الحاضرين في حجرته المباركة ائتوني بدواة وقرطاس وقلم
لاكتب لكم كتابا فلا تضلون بعد وفاتي فاختلف الحضار في الاتيان بها وعدمه وقال عمر
حسبنا كتاب الله الذي عندنا ولقد غلب عليه الوجع في هذا الوقت فايد بعضهم قول عمر
وقال بعضهم هاتوا ما طلب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من القرطاس والدواة
وقد كثر الشغب بينهم حتى قال احدهم اهجر عرض له فاسئلوه ما تريد من هذا القول
فسألوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يعيد هذا الكلام فقال عليه الصلوة والسلام قوموا
عني هذا الان من بين يدي اذ لا ينبغي التنازع ورفع الصوت عند الانبياء فترك تحرير
الكتاب بسبب هذا النزاع وهذه رواية اهل السنة الصحيحة فيستفاد منها الطعن على عمر
بوجوه الاول انه رد قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واقواله كلها وحي لقوله تعالى وما
ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ورد الوحي كفر لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله
فاولئك هم الكافرون والجواب على فرض التسليم ان هذا القول صدر من الفاروق فقط
انه لم يرد قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بل قصد راحته ورفع الحرج عنه عليه الصلوة والسلام
في حال شدة المرض اذ كل محب لا يرضى ان يتعب محبوبه ولا سيما في المرض مع عدم كون
ذلك الامر ضروريا ولم يخاطب بذلك الرسول بل خاطب الحاضرين تادبا واثبت الاستغناء
عن ذلك بقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام
دينا وقد نزلت هذه الاية قبل هذه الواقعة بثلاثة اشهر وقد انسد باب النسخ و
التبديل والزيادة والنقصان في الدين فيمتنع احداث شيء وتاكيد المتقدم مستغنى عنه
[illegible] يحفظ الايز والعباس عن قطع الرجاء والحزن وانكسار القلب وهو يعلم ان ارادة الله تعالى
[illegible] السلام عن فعل عمر هذا وسكت عن الاستكتاب ولم يأمر به مرة ثانية مع مساعدة الوقت [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم
ولا تغفل ارادة الله تعالى خلافة ابي بكر [illegible]

٨٦

والحال ان ما قاله عمر رضي الله عنه من انه حسبنا كتاب الله فيه معنيان الاول منهما ان كتاب الله تعالى كافل لنا في امور ديننا وليس
لنا امر اهم ان نحتاج اليه في الدين
والثاني ان كتاب الله وتقديره
في خلافة ابي بكر رضي الله عنه كاف
ومرشد لنا الى خلافة ابي بكر بحيث
لا نحتاج الى وصية النبي عليه السلام
صراحة بل يكفي اشارته الشريفة
باستخلافه في الصلاة ففهم
الرسول صلى الله عليه وسلم بما
تفطن عمر ورضي به ولم يطلب القرطاس
والقلم ثانيا بل دفع الحضار من
عنده بسبب القلقلة والمصلحة
الواقعة وترك الوصية والكتابة
راسا واعتمادا على تقدير الله تعالى وكتابه
الازلي وفي ذلك من فضيلة عمر
وكمال ديانته ما لا يخفى على مؤمن
منصف وان خفي على متشيع
متعسف والسلام على من اتبع
الهدى
وفيه نكتة اخرى ان راوي هذه
الواقعة ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما وهو كان يرجو الخلافة لابيه
كما هو راج لذلك وكان رضي الله
عنه في ذلك الزمان صغير السن غير
بالغ مرتبة الرجال وعظم هيبة
الامر في ذهنه ولم يحفظ ما تكلم
به عمر رضي الله عنه جيدا وعبر عن
ما وقع من الكلام بما بدا له بالفاظ
متعددة قريبة المعنى او بعيدة
ولهذا اختلف الروايات عنه ولم
يتعين اللفظ الذي صدر عن عمر بل
لم يتعين قائل هذا اللفظ لانه
ورد في بعض الروايات بلفظ
قالوا اهجر النبي فاسئلوه فبنا
على ذلك يظهر طعن الروافض مستندا
على هذا الحديث من قبيل هذيانهم وكفرانهم
الباقية ومن يضلل الله فما له من هاد
تحرره الفقير السيد الحاج عمر
فيضي الكتاب بمدينة
بغداد

لا سيما في تلك الحالة ولو كان بيان المصلحة رد الوحي وقول الرسول لزم ذلك على الامير ايضا
فقد روى البخاري الذي هو اصح الكتب عند اهل السنة بعد القرآن بطرق متعددة ان الرسول
عليه الصلوة والسلام ذهب الى بيت الامير والبتول ليلة وايقظهما عن مضجعهما وامرهما
بصلاة التهجد موكدا فقال الامير والله لا نصلي الا ما كتب الله لنا اي الصلوة المفروضة وانما
انفسنا بيد الله يعني لو وفقنا الله لصلوة التهجد لصلينا فرجع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو
يضرب على فخذه ويقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا فقد رد الامير قول الرسول ولكن لما
كانت القرائن الحالية على صدق الامير واستقامته لم يلمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وروى
البخاري ايضا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما تصالح مع قريش في غزوة الحديبية كتب الامير
كتاب الصلح وزاد لفظ رسول الله فامتنع الكفار عن قبوله وقالوا لو سلمنا هذا اللقب
لما حاربناه وصددناه عن طواف البيت فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليا ان يمحو هذا
اللفظ واكد على ذلك فلم يمحه الامير لكمال الايمان وخالف الرسول في ذلك حتى محاه النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم بيده الشريفة وقد ثبت مخالفة الامير ايضا في كتبهم فقد روى محمد بن
بابويه في الامالي والديلمي في ارشاد القلوب ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعطى
فاطمة سبعة دراهم وقال اعطيها عليا ومريه ان يشتري لاهل بيته طعاما فقد غلب عليهم
الجوع فاعطتها عليا وقالت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرك ان تبتاع لنا
طعاما فاخذها علي وخرج من بيته ليبتاع طعاما لاهل بيته فسمع رجلا يقول من
يقرض الملي الوفي فاعطاه الدراهم فقد خالف قول الرسول وتصرف في مال الغير مع ذلك
فاهل السنة لا يطعنون على الامير بمثل هذه المخالفات بل لا يعدون ذلك مخالفة
فكيف يطعنون على عمر بما هو اخف منها واما قولهم ان اقوال الرسول كلها وحي فمردود
لان اقواله عليه الصلوة والسلام لو كانت كلها وحيا فلم قال الله تعالى عفا الله عنك لم
اذنت لهم وقال تعالى ولا تكن للخائنين خصيما وقال تعالى ولا تجادل عن الذين
يختانون انفسهم وقال تعالى في المعاتبة عن اخذ الفدية من اسارى بدر لولا كتاب من
الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم وايضا يلزم ان الامير ايضا قد رد الوحي حين
امره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالتهجد ونحو اللفظ وابتياع الطعام مع انهم لا يقولون
بذلك الثاني من وجوه الطعن انه قال اهجر عرض له مع ان الانبياء معصومون
من هذه الامور فاقوالهم وافعالهم في جميع الاحوال والاوقات كلها معتبرة وحقيقة
بالاتباع والجواب عن هذا انه من اين ثبت ان قائل هذا القول عمر مع انه قد وقع في اكثر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)